

أطباء بلا حدود – الالتزامات السلوكية

بموافقة كامل المدراء العاميين في يونيو/حزيران 2018

مقدمة

تعتبر منظمة أطباء بلا حدود ذاتها صاحب عمل وجمعية مسؤولة، وهذا يعتمد على السلوك المسؤول لأعضائها. إذ أنه دور متبادل ومتكامل يؤديه الموظف وصاحب العمل للحوؤول دون وقوع سلوكيات غير مقبولة واكتشافها والتصدي لها وينبغي على طواقم أطباء بلا حدود اعتماد وسائل تسمح لهم بإبلاغ المرضى والمستفيدين المباشرين بالالتزامات السلوكية الواردة أدناه.

يشار إلى أن جميع أفراد الطاقم (الموظفون بمن فيهم الدوليون والمتطوعون والعمال المياومون) والشركاء في تنفيذ العمليات (بمن فيهم المستشارون والضيوف) ضمن أطباء بلا حدود، يستوعبون ويمثلون للالتزامات الواردة أدناه ويعتمدونها ضمن تصرفاتهم المهنية والشخصية ويلتزمون بها. وفي حال الإخلال بذلك فإن أطباء بلا حدود توفر سبلاً للإبلاغ على كافة مستويات المنظمة علماً أن أي حالة عدم امتثال سوف تستوجب تبعات.

وتعتبر هذه الالتزامات السلوكية بمثابة الحد الأدنى المعياري وقد تنطبق أنظمة أخرى أكثر تحديداً على أفراد طاقم أطباء بلا حدود بحسب كل سياق يعملون فيه وكل منطقة التي ينفذون فيها أنشطتهم.

الالتزامات السلوكية

1. يجب على أفراد طاقم أطباء بلا حدود وشركائها في تنفيذ العمليات التصرف باحترام وعدم التحيز ضد المرضى أو الزملاء أو أفراد المجتمع المحلي على أساس عرقهم أو آرائهم أو طريقة حياتهم أو جنسهم أو توجههم الجنسية أو خلفياتهم الاجتماعية والاقتصادية أو أصولهم أو دينهم أو معتقداتهم أو أية مؤشرات أخرى على هويتهم.
2. يجب على أفراد طاقم أطباء بلا حدود وشركائها في تنفيذ العمليات عدم الاعتداء على أي كان جسدياً (وهذا يشمل العنف الجنسي والاعتداء الجنسي وأية أشكال أخرى من الاعتداء الجسدي) أو نفسياً (وهذا يشمل التنمر واستغلال السلطة والتحرش والتمييز والتفضيل).
3. يجب على أفراد طاقم أطباء بلا حدود وشركائها في تنفيذ العمليات عدم الموافقة على أي سلوك يستغل أوضاع الآخرين الحساسة بكل ما تحمله هذه العبارة من معانٍ (جنسياً، اقتصادياً، اجتماعياً، إلخ) مهما كانت الظروف. وهذا يشمل تبادل البضائع أو الفوائد أو الخدمات مقابل أفعال ذات طبيعة جنسية، علماً أن هذا يتضمن اللجوء إلى خدمات عاملات جنس خلال المهمات.
4. يجب على أفراد طاقم أطباء بلا حدود وشركائها في تنفيذ العمليات عدم الموافقة على الاعتداء على الأطفال واستغلالهم وتعنيفهم وعدم إقامة علاقات جنسية مع الأطفال.¹
5. يجب على أفراد طاقم أطباء بلا حدود وشركائها في تنفيذ العمليات عدم استغلال موقعهم لتحقيق مكاسب شخصية. ويجب على كل فرد أن يستغل موارد أطباء بلا حدود (بما في ذلك حرم مواقعها وموادها وأموالها وسمعتها وصورتها وغير ذلك) باحترام وعناية ولمصلحة المنظمة والناس الذين تسعى إلى مساعدتهم.

¹ المادة 1 من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، التي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة 25/44 المؤرخ في 20 نوفمبر/تشرين الثاني 1989، تاريخ بدء النفاذ في الثاني من سبتمبر/أيلول 1990، وفقاً للمادة 1: "الأغراض هذه الاتفاقية، يعنى كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه".